

FIN/657/2018

اشارتنا Our Ref.

2018.12.06

Date التاريخ

المحترمين

السادة / شركة بورصة الكويت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

**الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، واستنادا إلى الفصل الرابع من الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية، نرفق لكم نموذج رقم (11) الخاص بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام..

أسامة خالد بودي  
الرئيس التنفيذي

نسخة للسادة/ دائرة الإفصاح الجوهري - هيئة أسواق المال



ص ب P.O.Box 55540 دبي - أ.ع.م.

فاكس Fax +965 2296 9799

◆ الكويت Kuwait  
هاتف Tel +965 2296 9600

فاكس Fax +971 (4) 8801119

◆ الإمارات العربية المتحدة UAE  
هاتف Tel +971 (4) 8801118

ص ب P.O.Box 1362, West Perth, WA 6872 Western Australia

فاكس Fax +61-8-9322 1240

◆ استراليا Australia  
هاتف Tel +61-8-9322 6649

ملحق رقم (11)

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

06-12-2018	التاريخ
شركة نقل وتجارة المواشي (ش.م.ك.ع)	اسم الشركة المدرجة
نحيطكم علماً بأن هيئة أسواق المال قد وافقت على طلب الشركة بتجديد السماح بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهم الشركة وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة.	المعلومات الجوهرية
لا يوجد	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة



ص ب P.O.Box 23727 الصفاة 13098 الكويت

فكس Fax +965 2296 9799

◆ الكويت Kuwait  
هاتف Tel +965 2296 9600

ص ب P.O.Box 55540 دبي - أ.ع.م.

فكس Fax +971 (4) 8801119

◆ الإمارات العربية المتحدة UAE  
هاتف Tel +971 (4) 8801118

ص ب P.O.Box 1362, West Perth, WA 6872 Western Australia

فكس Fax +61-8-9322 1240

◆ استراليا Australia  
هاتف Tel +61-8-9322 6649

هيئة أسواق المال	
صادر خارجي	
	
05/12/2018	تاريخ المراسلة
CMA-040300-02961-2018	رقم المراسلة

السادة / شركة نقل وتجارة المواشي (ش.م.ك.) عامة المحترمين


تحية طيبة وبعد،،،

**الموضوع: الموافقة على حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)**

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2018/11/27، وإلى كتابكم المؤرخ 2018/11/27، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،



مبارك عبد الله الرفاعي

مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات

نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية